

الى السيدة الوزيرة المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

استفادة موظفي وموظفات المندوبية السامية لقدماء المقاومين من الرخصة الغدارية السنوية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

يحدد الفصل 39 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية لبلادنا أنواع الرخص الإدارية وأشكالها، والتي تعتبر من بين أهم الحقوق المضمونة والمخولة للموظف بحكم النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل في مختلف المؤسسات والإدارات العمومية، إلا أن إدارة المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير تحرم شريحة كبيرة من الموظفين من الاستفادة من رخصهم السنوية بدون مبرر أو بأعذار غير مؤسسة قانونا وفي حالات عديدة دون توجيه جواب للمعني بالأمر، مما تسبب في تراكم طلبات رخصهم الإدارية غير المستجاب لها، فمنهم من لازال لم يستفيد من رخصته الإدارية لسنوات عدة، رغم تقديمه لطلبات عديدة في الموضوع، كما أن هناك فئة عريضة من الموظفين يفرض عليهم في الكثير من الأحيان بتغيير تاريخ طلب الاستفادة من الإجازات السنوية، مما يتسبب في ضياع مواعيدهم والتزاماتهم الأخرى التي لا يمكن أن يقضوها إلا خلال رخصتهم السنوية، كما نحيطكم علما السيدة الوزيرة أن عدد من الموظفين تقدموا بطلبات الاستفادة من رخصة الأبوة والتي لم تمنحها لهم إدارة المندوبية إلا بعد أشهر من ازدياد المولود ومجزئة في حالات عدة وهوما يتناقى مع الغاية من هذه الرخصة.

وتبعا لذلك نسائلكم السيدة الوزيرة، عن الإجراءات التي ستتخذونها لضمان تمتع موظفي وموظفات المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير من رخصهم الإدارية في وقتها إسوة بباقي زملائهم الموظفين في قطاعات أخرى.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

خديجة بوكرن